

فهرست المحتويات

| صفحة | الموضوع |
|--|---|
| ٥ | الإهداء |
| ٧ | شكر وتقدير |
| ١٣ | المقدمة |
| فصل تمهيدي : معيار تمييز العقود الإدارية وطرق إنهاؤها | |
| المبحث الأول: معيار تمييز العقود الإدارية | |
| ٢٠ | الفرع الأول : معيار تمييز العقود الإدارية في كل من فرنسا ومصر |
| ٢١ | أولاً : العقود الإدارية بتحديد القانون |
| ٢١ | ثانياً : المعيار القضائي في تمييز العقود الإدارية |
| ٣٤ | الفرع الثاني: موقف القضاء العراقي من معيار تمييز العقد الإداري |
| ٣٤ | أولاً: طبيعة النظام القضائي في العراق |
| ٣٥ | ثانياً: ولاية القضاء المدني للنظر في المنازعات الإدارية |
| ٣٦ | ثالثاً: موقف القضاء العراقي من المعيار المميز للعقود الإدارية |
| المبحث الثاني: طرق إنهاء العقد الإداري | |
| الفرع الأول: النهاية الطبيعية للعقد الإداري | |
| ٤٠ | الحالة الأولى: عن طريق تنفيذ الالتزامات التي وردت في العقد |
| ٤٠ | الحالة الثانية: بانقضاء المدة المحددة لبقائه |
| الفرع الثاني: النهاية المبسرة للعقد الإداري | |
| ٤١ | أولاً: الفسخ باتفاق الطرفين |
| ٤١ | ثانياً: الفسخ بقوة القانون |
| ٤١ | أ- هلاك محل العقد |
| ٤٢ | ب- الفسخ المنصوص عليه في العقد |

| | |
|----|--|
| ٤٢ | ثالثاً: الفسخ القضائي |
| ٤٢ | الحالة الأولى: الفسخ القضائي بسبب القوة القاهرة |
| ٤٤ | الحالة الثانية: الفسخ القضائي كجزاء على تقصير المتعاقد |
| ٤٤ | الحالة الثالثة: الفسخ القضائي كمقابل لسلطات جهة الإدارة |
| ٤٤ | رابعاً: الإنهاء الإداري |
| ٤٤ | الحالة الأولى: الإنهاء الإداري عند عدم صدور خطأ من المتعاقد مع الإدارة |
| ٤٥ | الحالة الثانية: الإنهاء الإداري بسبب صدور خطأ من المتعاقد مع الإدارة |
| ٤٩ | الباب الأول: مدى سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري |

| | |
|----|---|
| ٤٩ | تمهيد |
| ٥٣ | الفصل الأول: الأساس القانوني لسلطة الإنهاء الانفرادي |

المبحث الأول: الأساس القانوني لسلطة الإنهاء الانفرادي بدون

| | |
|----|---|
| ٥٣ | خطأ المتعاقد مع الإدارة |
| ٥٤ | أولاً: أساس حق الإنهاء يقوم على فكرة السلطة العامة |
| ٥٥ | ثانياً: أساس حق الإنهاء يقوم على فكرة احتياج المرفق العام |
| ٥٩ | ثالثاً: أساس حق الإنهاء يقوم على فكرة السلطة العامة وفكرة احتياج المرفق العام |

المبحث الثاني: الأساس القانوني الذي تقوم عليه سلطة فرض الجزاءات في العقد الإداري

| | |
|----|---|
| ٦٣ | أولاً: أساس هذه السلطة يقوم على فكرة السلطة العامة |
| ٦٤ | ثانياً: أساس هذه السلطة يقوم على فكرة المرفق العام |
| ٦٩ | الفصل الثاني: شروط ممارسة سلطة الإنهاء الانفرادي |

المبحث الأول: شروط ممارسة هذه السلطة في حالة عدم وجود خطأ

| | |
|----|--|
| ٧٠ | من المتعاقد مع الإدارة |
| | الشرط الأول: أن يكون إنهاء العقد مما يقتضيه الصالح العام أو صالح |

| | |
|-----|--|
| ٧٠ | المرفق العام |
| | الشرط الثاني: أن يكون القرار الإداري الصادر بإنهاء العقد |
| ٧٤ | الإداري مشروعاً |
| ٧٥ | الشرط الثالث: أن يكون إنهاء العقد مما تستوجبه خطط التنمية |
| | المبحث الثاني: شروط ممارسة هذه السلطة في حالة وجود خطأ من |
| ٨٦ | المتعاقد مع الإدارة |
| | الشرط الأول: أن يكون المتعاقد قد ارتكب خطأ جسيماً في |
| ٨٦ | تنفيذ التزاماته التعاقدية |
| ٩٠ | الشرط الثاني: إغذار المتعاقد |
| ٩٥ | الباب الثاني: تطبيقات سلطة الإدارة في إنهاء بعض العقود الإدارية |
| ٩٧ | الفصل الأول: سلطة الإدارة في إنهاء عقد التزام المرفق العام "عقد الامتياز" |
| ٩٩ | تمهيد |
| ١٠٣ | المبحث الأول: استرداد المرفق العام |
| ١٠٣ | أولاً: الاسترداد المنصوص عليه في العقد "الاسترداد التعاقدية" |
| ١٠٥ | شروطه |
| ١٠٧ | ثانياً: الاسترداد غير المنصوص عليه في العقد "الاسترداد غير التعاقدية". |
| ١٠٩ | ثالثاً: الاسترداد الذي تتضمنه قوانين خاصة |
| ١١٥ | المبحث الثاني: إسقاط الالتزام |
| ١١٦ | - شروطه |
| ١٢٠ | - آثاره |
| ١٢٩ | الفصل الثاني: سلطة الإدارة في إنهاء عقد الأشغال العامة |
| ١٢٩ | تمهيد |

المبحث الأول: سلطة الإدارة في إنهاء عقد الأشغال العامة في حالة عدم وجود

١٣٤ خطأ من المقاول

١٣٤ - شروطه

١٣٩ - آثاره

المبحث الثاني: سلطة الإدارة في إنهاء عقد الأشغال العامة في حالة خطأ المقاول

١٤٥ - شروطه

١٤٦ - آثاره

المبحث الثالث: سحب العمل من المقاول

١٦٤ - شروط ممارسة سحب العمل

١٦٦ - آثاره

١٧٣ الخاتمة

١٧٩ المصادر

١٨٩ المصادر باللغة العربية

١٩٥ المصادر باللغة الأجنبية

١٩٦ الخلاصة باللغة الإنكليزية